السجن سبع سنين .

قال الفراء ذكروا أنه لبث سبعا بعد خمس سنين بعد قوله اذكرني عند ربك قال والبضع ما دون العشر .

قال الأخفش البضع من واحد إلى عشرة .

وقال قتادة البضع يكون بين الثلاث والتسع والعشر وهو قول الأصمعي .

قال العتبي قال أبو عبيدة ليس البضع العقد ولا نصف العقد نذهب إلى أنه من الواحد إلى الأربعة .

وقال قطرب البضع ما بن لثلاث إلى التسع .

قال أبو جعفر قيل اصحهما قول الأصمعي لأن داود بن هند روى عن الشعبي ان النبي قال لأبي بكر C حين خاطر قريشا في غلبة الروم فارس فمضى ست سنين وقال أبو